جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم علوم القران والتربية الإسلامية
المرحلة:الاولى

مدرس المادة : أ.د فهد شلاش خلف

المادة : الفقه المنهجي

المحاضرة الخامسة (كيفية الغسل)

للغسل كيفية واجبة, وكيفية مسنونة:

اولا ـ الكيفية الواجبة: وهي ما يعبر عنها بفرائض الغسل ومنها:

1- النية عند البدأ بغسل الجسم , لحديث: ((انما الاعمال بالنيات)) وكيفيتها : ان يقول بقلبه –واذا تلفظ بلسانه كان افضل : يقول نويت فرض الغسل او يقول نويت رفع الجنابة.

2- غسل جميع ظاهر الجسم بالماء , بشرة وشعرا, لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ ثلاثة اكف ويفيضها على راسه ثم يفيض على سائر جسده. .. وبما روي ان ام سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل فقال : ((انما يكفيك ان تحثي على راسكي ثلاث حثيات , ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين))

ثانيا- الكيفية المسنونة: وهي ما يعبر عنها بسنن الغسل ومنها:

1- يغسل يديه خارج اناء الماء , ثم غسل بيساره فرجه وما على بدنه , ثم يدلكها بمنظف.

2- يتوضأ وضوءا كاملا.

3- يخلل شعر راسه بماء, ثم يغسل راسه ثلاثا.

4- يغسل شقه الايمن ثم الايسر. لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله.

5- دلك الجسم ويوالي في غسل الاعظاء من خلاف من اوجب ذلك وهم المالكية.

6- يتعهد معاطفه الغسل أي يغسل جميع اجزاء الجسم التي تحوي على انعطافات او التواء مثل الاذنين وطيات البطن وداخل السره.

7- تثليث اعمال الغسل قياسا على الوضوء.

((مكروهات الغسل))

ا- يكره الاسراف في الماء كما هو الحال في الوضوء ,ولانه خلاف فعل النبي صلى الله عليه وسلم. لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم ((كان يغتسل بالصاع الى خمسة امداد , ويتوضأ بالمد))

2- يكره الاغتسال بالماء الراكد لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يغتسل احدكم بالماء الراكد وهو جنب))

والحكمة من هذا النهي : ان النفس تتقزز من الانتفاع بالماء المغتسل فيه بأي وجه.

((التيمم))

الاسلام دين اليسر لذا كان الوضوء شرطا لصحة الصلاة وحمل المصحف والطواف وغيرها والوضوء كما هومعلوم بالماء, لذا قد يتعذر على الانسان استخدام الماء لمرض او لغيره فمن يسر الاسلام شرع التيمم بالتراب الطاهر عوضا عن الوضوء والغسل حتى لايحرم المسلم من بركة العبادة.

التيمم في اللغة: بمعنى القصد يقال: تيممت فلانا أي قصدته.

التيمم في الشرع: هو ايصال تراب طهور للوجه واليدين بنية وعلى وجه مخصوص.

ادلة مشروعية التيمم من الكتاب والسنة:

ادلة مشروعية التيمم من الكتاب: قوله تعالى: ((**وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ**))

ادلة مشروعية التيمم من السنة: قوله صلى الله عليه وسلم: ((وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء))

اسباب التيمم هي:

1- فقدان الماء حساً : كمن كان في سفرا ولم يجد الماء, **او فقده شرعا:** كمن كان معه ماء لكن يحتاجه لشرب, لقوله تعالى: ((**فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا**)) والمحتاج اليه لشربه في حكم المفقود بالنسبة للطهارة.

2- **بُعد الماء عنه:** فاذا كان في مكان لا ماء فيه وكان بينه وبين الماء نصف فرسخ أي مايقارب كيلوين ونصف بالوقت الحالي , فانه يتيمم ولا يجب عليه ان يسعى الى الماء للمشقة.

3- **تعذر استعمال الماء** : **اما حساً ,** كمن كان الماء قريبا منه لكنه كان بقربه عدوا يخاف منه. **او شرعا:** كان يخاف من استمال الماء حدوث مرض او تأخر شفاء في هذه الحالة يتيمم ولا يجب عليه استعمال الماء.

4- البرد الشديد : الذي يخاف معه استعمال الماء ولم يقدر على تسخينه , لما روي ان عمر بن العاص رضي الله عنه تيمم لجنابه لخوف الهلاك من البرد, واقره النبي صلى الله عليه وسلم , لكنه يقضي الصلاة عند وجود الماء.

شروط التيمم هي :

1- العلم بدخول الوقت 2- طلب الماء بعد دخول الوقت 3- التراب الطهور الذي لاغبار ولا دقيق ولا جص فيه4- ان يزيل النجاسة اولا 5- وان يجتهد بالقبلة قبله.

اركان التيمم هي :

1- النية : ومحلها القلب فيقصد في قلبه فعل التيمم ويسن ان يتلفظ بلسانه كأن يقول نويت استباحة الصلاة.

2- مسح وجه ويديه الى المرفقين بضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين: فيمسح بيده اليسرى يده اليمنى , ويمسح بيده اليمنى يده اليسرى. **لقوله صلى الله عليه وسلم : ((التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين))**

- **ويجب نزع الخاتم او الساعة كي يصل التراب الى موضعه.**

3- **الترتيب:** الترتيب في التيمم لان التيمم بدل الوضوء, والترتيب ركن في الوضوء فهو ركن في بدله من باب اولى.

سنن التيمم :

1- يسن في التيمم ما يسن بالوضوء, من حيث التسمية في اوله وان يبدأ باعلى الوجه والموالاة وغيرها.

2- تفريق الاصابع عند الضرب على التراب إثارة للغبار واستيعاب الوجه بضربة واحدة , وكذلك اليدين.

3- تخفيف التراب بنفض الكفين أو النفخ فيهما لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((انما يكفيك ان تصنع هكذا)) فضرب بكفيه ضربة على الارض ثم نفضهما- وفي رواية اخرى ونفخ فيهما.

التيمم لكل فريضة: المتيمم لايصلي بالتيمم الا فرضا واحدا , ويصلي ماشاء من السنن , فاذا اراد ان يصلي فرضا اخر يتيمم وان لم يحدث بعد تيممه الاول .لما روي ان ابن عمر رضي الله عنهما قال : **((يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث))**

التيمم بدل الغسل:يكون التيمم عند توفر اسبابه بدل الغسل لمن كان في حاجة اليه كما يكون بدل الوضوء.لقوله تعالى : ((**وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا**)) ولما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفرا فصلى بالناس فاذا برجل معتزل فقال: ((ما منعك ان تصلي))؟ قال اصابتني جنابة ولا يوجد ماء قال **: ((عليك بالصعيد فانه يكفيك))**

((مبطلات التيمم))

يبطل التيمم وينقضه امور:

1- يبطل التيمم كل مايبطل الوضوء التي ذكرت في الوضوء.

2- وجود الماء بعد فقده, لان التيمم بدل الماء فاذا وجد الاصل بطل البدل.

3- القدرة على استعمال الماء , كمن كان مريضا فشفي.

4- الردة عن الاسلام والعياذ بالله : لان التيمم للاستباحة وهي منتفية مع الرده.

((الصلاة))

معنى الصلاة في اللغة: الصلاة في اللغة بمعنى الدعاء لقولة تعالى: ((**وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُم**))

معنى الصلاة اصطلاحا: تطلق الصلاة على اقوال وافعال مخصوصة تفتح بالتكبير وتختم بالتسليم.

ما الحكمة من الصلاة:

اولا: ان ينتبه الانسان الى هويته الحقيقية, وهو انه عبد مملوك لله عز وجل بحيث كل ماانسته مشاغل الدنيا وعلاقته بالاخرين جاءت الصلاة فذكرته من جديد بانه عبدا مملوكا لله عز وجل.

ثانيا: ان يستقر في نفس الانسان انه لا يوجد معين ومنعم حقيقي الا الله عز وجل. فكلما غفل الانسان واسترسل مع الوسائط الدنيوية الظاهرة جاءت الصلاة تذكره ان المسبب هو الله.

ثالثا: ان يتخذ الانسان منها ساعة توبة يتوب فيها عما اقترفه من الاثام, فالصلاة كفارة للمعاصي التي يقترفها الانسان في اليوم والليلة , لقوله صلى الله عليه وسلم: ((مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات)) قال الحسن فهل يبقى من درنه شيئ.

رابعا: ان تكون غذاء مستمرا لعقيدة الايمان بالله تعالى في قلبه , فان مايتعرض له الانسان من ملهيات الدنيا ووساوس الشيطان من شأنها أن تنسي الانسان هذه العقيدة .

تاريخ مشروعيتها: الصلاة من العبادات التي شرعت من قبل, قال تعالى عن سيدنا اسماعيل عليه السلام: ((**وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا**)) وقال تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ((واوصاني بالصلاة والزكاة مادمت حيا)) وعندما بعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كان يصل ي ركعتين كل صباح ويصلي ركعتين كل مساء, بقوله تعالى مخاطبا نبيه صلى الله عليه وسلم : ((**وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا**))

الصلوات المكتوبة: متى شُرعت:

وهي الصلوات المكتوبة على كل مسلم مكلف وهي: الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء. شرعت هذه الصلوات ليلة الاسراء والمعراج ,فقد فرضها الله خمسين صلاة في اليوم والليلة , ثم خففها الله عز وجل الى خمس صلوات, فهي في الفعل والاداء خمس , لكن بالاجر والثواب خمسون. **دليل مشروعية الصلاة:**

من القرآن الكريم: قوله تعالى: ((فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ (17) وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُون))

يقول ابن عباس رضي الله عنه : اراد بقوله ((حِينَ تُمْسُونَ)) صلاة المغرب والعشاء , ((وَحِينَ تُصْبِحُونَ)) صلاة الصبح ,((وَعَشِيًّا)) صلاة العصر ((وَحِينَ تُظْهِرُون)) صلاة الظهر.

وقوله تعالى: ((**إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا**))أي محتمة ومؤقته باوقات مخصوصة.

ولما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذا عندما ارسله الى اليمن : ((فأعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة))

مكانتها في الدين: الصلاة افضل العبادات البدنية على الاطلاق , لما روي ان رجل سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الاعمال فقال له : ((الصلاة)) قال ثم مه؟ قال : ((ثم الصلاة)) قال ثم مه؟ قال : ((الصلاة)) ثلاث مرات.

حكم تارك الصلاة: تارك الصلاة إما ان يكون قد تركها كسلا وتهاونا, او تركها جحودا:

1- من تركها جاحدا لوجوبها او مستهزئا بها : فانه يكفر بذلك ويرتد عن الاسلام. فيجب على الحاكم ان يأمره بالتوبة فان تاب واقام الصلاة فذاك والا قتل على انه مرتد, فلا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين.

2- واما من تركها كسلا وتهاونا وهو يعتقد بوجوبها: فانه يكلف من قبل الحاكم بقضائها والتوبة عن معصية الترك, فان لم ينهض لقضائها وجب قتله حدا, ولكنه يعتبر مسلما بعد قتله ويعامل في تجهيزه ودفنه وميراثه معاملة المسلمين لانه منهم.

لما روي ان رسول الله صلى الله قال: ((**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّه**))

اوقات الصلوات المفروضة: الصلوات الخمسة كل منها لها وقت معين ذو بداية لا تصح اذا قدمت عليها ,وذو نهاية لايجوز تأخيرها عنها.

الفجر: وقته بظهور الفجر الصادق ويمتد الى طلوع الشمس .لقوله صلى الله عليه وسلم: ((وقت صلاة الصبح من طلوع الفجر مالم تطلع الشمس))

الظهر: يبدأ وقته بانحراف الشمس عن منتصف السماء نحو الغروب –**ويسمى وقت الزوال-** حيث يظهر للشاخص عندئذ ظل يسير يبدأ بالامتداد نحو جهة الشروق –**ويسمى ظل الزوال-** ويمتد وقته الى ان يصبح طول ظل الشي مثله ,دليل على ان ظل الوال الذي كان علامة على اول وقت الظهر. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحظر العصر))

العصر : يبدأ وقت العصر بنهاية وقت الظهر , ويستمر حتى تغرب الشمس ,لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر))

المغرب: يبدئ وقته بغروب الشمس , ويمتد حتى يغيب الشفق الاحمر ولا يبقى له اثر في جهة الغروب. لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((وقت المغرب مالم يغيب الشفق)).

العشاء: يدخل وقت العشاء بأنتهاء وقت المغرب, ويستمر لحين ظهور الفجر الصادق, والرأي المختار ان لاتؤخر عن الثلث الاول من الليل. لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((أما انه ليس في النوم تفريط, إنما التفريط على من لم يصلي الصلاة حتى يجيئ وقت الصلاة الاخرى))